

ثلاثيات الكليني

[280] 98 - علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة قال: سئل أبو عبد الله (ع) عن ذبيحة الغلام؟ قال: إذا قوى على الذبح وكان يحسن أن يذبح وذكر أسم الله عليها، فكل. قال: وسئل عن ذبيحة المرأة؟ فقال: إذا كانت مسلمة، فذكرت أسم الله عليها، فكل (1).
_____ وفيه: "علي بن إبراهيم" (عن أبيه)، عن هارون... "وكذلك في نسخة" ع "وفي" د "أضيفت في الهامش. وفي" ش "ذكر ذلك عن بعض النسخ. وفي الطبعة الحجرية: ج 2، ص 148 قد ضرب على كلمة "عن أبيه". وقوله "يعني... من كلام الراوي. * وعنه في مرآة العقول: ج 22، ص 18، ح 5، و (الطبعة الحجرية): ج 4، ص 53، وفيه "عن أبيه". * وفي الوافي: مجلد 19، ص 232، ح 19296، وفيه "عن أبيه". * ورواه في قرب الاسناد: ص 76، ح 247، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه أنه قال:... * وعنه في البحار: ج 66، ص 29، ك (السماء والعالم) ب 3، ح 1. * وعن الكافي وقرب الاسناد في الوسائل، ج 16، ص 329، ك (الصيد والذبائح) ب 18 من أبواب (الذبائح) ح 5، وفي طبعة (المكتبة الإسلامية) جعل المحقق "عن أبيه" بين معقوفتين كما في المصدر "وفي طبعة (مؤسسة آل البيت عليهم السلام) غير موجودة، ونقلوا عن هامش مخطوطة الوسائل قول الحر العاملي: "في نسخة زيادة عن أبيه". (1) الكافي: ج 6، ص 237، ك (الذبائح) ب 14، ح 2. * وعنه في الوافي: مجلد 19، ص 237، ح 19305 (*).
